

نظام تسجيل الموردين

يسر البعثة التجارية الإيطالية في عمان الإعلان عن توفيرها للموردين أداة قوية وسهلة الاستخدام لإعداد وتقديم طلب للتسجيل لدى البعثة التجارية الإيطالية. يلخص هذا النظام طرق التسجيل والإدارة الحالية لسجل الموردين لدى مكتب البعثة التجارية الإيطالية في عمان.

ينطبق هذا النظام أيضاً على محتوى المبادئ التوجيهية رقم 4 من المرسوم التشريعي المنفذ في 18 نيسان 2016 رقم 50 المعتمد من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بقرار 1097 الصادر بتاريخ 26 تشرين الأول 2016 والذي يشير أيضاً إلى تشكيل وإدارة قوائم الجهات الاقتصادية الفاعلة.

لم التسجيل؟

بعد التعرف على فرص الأعمال لدى البعثة التجارية الإيطالية في عمان باستخدام موقع [إبداء الاهتمام](#)، التسجيل هو الخطوة الأولى التي يجب القيام بها للمشاركة في العطاءات بطريقة سهلة ومنتظمة.

الأطراف المعنية (المشغلون الاقتصاديون)

الأطراف المشار إليها في المادة رقم 45، فترتي 1 و 2 بند أ، ب، ج، د، هـ، و، ز من المرسوم التشريعي 2016/50.

تسمح معايير التسجيل للموردين باختيار مستوى النشاط التجاري الذي يرغبون فيه للمشاركة وذلك بما يتناسب بشكل أفضل مع قدراتهم ونطاق أعمالهم واستراتيجيتهم التجارية.

مادة رقم 1 - أساسيات التقديم

الشروط المسبقة للأهلية: كجزء من عملية التسجيل يتعين على الموردين التصريح بأنهم يستوفون الشروط المسبقة للأهلية كما يرد في المعيار التجاري:

1. امتلاك الموارد المالية الكافية لتنفيذ العقد أو القدرة على الحصول عليها.
2. القدرة على تقديم بيانات مالية مدققة للسنوات المالية المكتملة عند الطلب.
3. القدرة على الامتثال الكامل والفعلي لشروط وأحكام البعثة التجارية الإيطالية في عمان.
4. امتلاك التنظيم والمرافق والخبرة اللازمة والضوابط المحاسبية والتشغيلية والتأمين الكافي والمهارات الفنية (بما في ذلك أيضاً ضوابط الجودة وأنظمة مراقبة الممتلكات والإنتاج ومعايير وبرامج السلامة المطبقة على السلع المنتجة أو الخدمات المقدمة حسب الحاجة).
5. امتلاك سجل أداء مُرضٍ لدى البعثة التجارية الإيطالية.
6. امتلاك موارد مادية ومصادر مالية كافية لتلبية جميع الالتزامات التجارية الحالية.

مدونة قواعد السلوك للموردين: يتعين على الموردين أيضاً التقيد بمدونة قواعد السلوك الخاصة بالموردين لدى البعثة التجارية الإيطالية في عمان.

مطابقة معايير التسجيل: يوصى بشدة أن تستعد شركتكم مسبقاً لمطابقة معايير التسجيل للتقدم من أجل معالجة طلبك بكفاءة.

مادة رقم 2 – هيكل سجل الموردين

ينقسم سجل الموردين إلى 5 قطاعات رئيسية سلعية والمقسمة إلى قطاعات وفئات المنتجات والفئات الفرعية للمنتجات/الخدمات، التقسيم الفرعي إلى قطاعات رئيسية كما يلي:

قطاع رئيسي أ تنظيم معارض

قطاع رئيسي ب مكاتب

قطاع رئيسي ج أثاث وآلات المكاتب

قطاع رئيسي د أعمال و/أو أعمال الصيانة

من الممكن طلب التسجيل بحد أقصى في قطاعين رئيسيين -سلعيين من بين القطاعات المذكورة أعلاه ويلزم الإشارة إلى القطاعات ذات الصلة - فئات المصالح والفئات الفرعية - بحد أقصى 5. يجب على كل قسم/ فئة المنتجات الذي يرغب المشغلون الاقتصاديون التسجيل به/أ أن يكون متسقاً مع الهدف المؤسسي للشركة، الناتج عن نوع تسجيل المشغل في غرفة تجارة الأردن والإشارة إلى النشاط السائد.

يتم إيجاد القائمة التفصيلية لتقسيم المنتجات في المرفق.

تحتفظ البعثة التجارية الإيطالية بالحق في قبول طلبات التسجيل فقط لهذه البضائع والخدمات التي قد تكون مطلوبة.

للمستوى الأساسي - العقد مقدر بقيمة أقل من 40.000 يورو.

المعلومات التي سيتم طلبها (انظر نموذج المورد المرفق):

- اسم الشركة، المسؤول الأساسي فيها ونوعها ورقم الرخصة، الدولة/ المنطقة، رقم الهاتف، عدد الموظفين.
- عنوان الشركة
- نوع التسجيل
- جهات الاتصال: بما في ذلك الاسم والمسمى الوظيفي والهاتف والإيميل... الخ.
- رموز السلع
- تصريح/إعلان الأهلية

مادة رقم 3 - متطلبات التسجيل

لقبول طلب التسجيل للمشغل الاقتصادي:

- التسجيل لدى غرفة تجارة الأردن لفئة الخدمة أو التوريد المطلوب للتسجيل أو لدى النقابات المهنية المختصة.
- يجب ألا يكون في أحد أسباب الاستبعاد المنصوص عليها في المادة رقم 80 من المرسوم التشريعي 2016/50.
- يجب الامتثال لعقود العمل السارية في الأردن.
- التصريح بامتلاكه لمتطلبات الكفاءة المهنية والقدرة الاقتصادية والمالية والفنية والمهنية وفقاً للمادة رقم 83 من المرسوم المذكور أعلاه.
- عدم التورط في فترة الثلاث سنوات السابقة من تقديم الطلب في انتهاكات خطيرة وأوجه قصور أثناء تنفيذ العقود المبرمة مع الوكالة والتي قد أدت إلى إنهاء العقد وإلغاء قرار التحكيم.

ملاحظة: في حالة وجود انتهاك تجاري يجب على الانتلاف وكل من الشركات المرتبطة في الانتلاف امتلاك جميع المتطلبات المذكورة أعلاه.

نصائح ومعلومات مهمة

اختيار الرموز من معايير ترميز المنتجات والخدمات الخاصة بالبعثة التجارية الإيطالية: على الموردين التقيد باختيار كحد أقصى فقط قطاعين- رئيسيين؛ لذلك على الموردين تحديد الأولويات والحد من اختيارهم للرموز لضمان تمثيل سلعهم و/أو خدماتهم "الأساسية" بشكل كامل.

تغيير حالة / معلومات الشركة: عندما تتغير حالة شركتك من وقت التسجيل فأنت مطالب بتحديث حساب الشركة عن طريق إرسال نسخة جديدة وصالحة من الوثيقة الصادرة عن السلطة العامة التي تؤكد الحالة دون تأخير عبر بريد إلكتروني على amman@ice.it.

عملية تقديم العطاءات: لا يعني تقديم طلب كامل لدى البعثة التجارية الإيطالية أنه سيتم إدراجك تلقائياً في قاعدة البيانات، يعتمد التسجيل على نتيجة التقييم، ستحاول البعثة التجارية الإيطالية في عمان ضم جميع الموردين المسجلين في طلب العطاءات لكل فئة من فئات السلع الرئيسية.

تجدر الإشارة إلى أن الموردين المسجلين المنوط بهم توريد السلع أو تقديم الخدمات أو إنجاز عمل ما للبعثة التجارية الإيطالية الخضوع للتقييم من قِبَل رئيس مكتب البعثة التجارية الإيطالية في عمان. يتم التعبير عن هذا التقييم بالدرجات من 1 – 5: (1 ضعيف جداً، 2 غير كاف، 3 كاف، 4 جيد، 5 ممتاز). من المتوقع وجود عناصر مختلفة للتقييم لكل نوع من التوريد (ليس فقط من الناحية التقنية، فعلى سبيل المثال يمكن أن يشير أيضاً إلى عدد مرات التوصيل ومدى مطابقة الخدمة- للمنتج المقدم والنسبة المئوية للضرر. والقدرة على حل المشاكل). ومن ثم يتم إعادة صياغة التقييم من قبل المكتب الإداري لمكتب البعثة التجارية الإيطالية في عمان ومن خلال ذلك يتم وضع متوسط لكل عقد فيما يتعلق بالعناصر المختلفة التي تم تقييمها، وذلك لهدف الاختيار في المستقبل.

علاوة على ذلك، في حال كان لدى المورد أكثر من عقد مع المكتب الإداري فيخضع كل عقد لعدة تقييمات ومن ثم سيتم حساب المتوسط بناء على التقييمات.

بناءً على طلب المشغل، من الممكن الحصول على نسخة من نموذج التقييم الذي يمكن عرضه على الصفحات المخصصة لسجل الموردين.

مادة رقم 5 – المشاركة في الإجراءات الاقتصادية

بالنظر إلى التزام الإدارات العامة بالتحقق في مرحلة أولية من التواجد في السوق الإلكتروني للإدارة العامة (MEPA) سيتم اختيار المشغلين من خلال سجل الموردين للمنتجات/ والخدمات التي سيتم الحصول عليها، بشكل رئيسي بسبب عدم وجود مشغلين اقتصاديين مسجلين في MEPA في الأردن

عند اختيار الموردين لدعوة البعثة التجارية الإيطالية فإنها تلتزم بالإشارات الواردة في المرسوم التشريعي 2016/50 ولا سيما المادة رقم 36 – عقود تحت الحد الأدنى – وكذلك في التوجيهات رقم 4 من الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (ANAC) المذكورة في المقدمة.

تحتفظ البعثة التجارية الإيطالية بالحق في اتخاذ القرار بشأن عقود المسجلين بناء على التقييمات التي تأخذ بعين الاعتبار كلاً من إمكانيات الشركة وتناوب الاختيار بين أعضاء السجل لنفس فئات المنتجات وكذلك التقييمات المشار إليها في المادة 12 السابقة. فيما يتعلق بالتناوب، بالإضافة إلى المقارنة في قائمة الموردين حيث سنأخذ أيضاً بعين الاعتبار:

- عدد الأعضاء الموجودة في الفئة،
- وجود عقود أخرى قيد التنفيذ ونوعية الخدمة المقدمة مسبقاً،
- مبدأ استثنائية الدعوة الموجهة للمورد المنتهي عقده (مع الاستثناءات النسبية المسموح بها)،
- عدم الرد على الدعوات السابقة،
- الامتلاك في بعض الحالات متطلبات خاصة (فنية-مهنية واقتصادية ومالية).

في بعض الحالات يمكن سحب الأسماء أو التمرير بها بالترتيب الأبجدي ويمكن أن يكون لمجموعات من عشرة إلى خمسة عشر مورداً، في حالة اللجوء إلى قائمة السحب حيث يتم تنفيذ ذلك في جلسة عامة ويتم الإعلان عنها في قسم الإدارة (النزاهة) وقسم العطاءات والعقود وقسم الإشعارات الموجودة على صفحة <https://www.ice.it/it/mercati> Jordan./ التسجيل بحد ذاته لا يستلزم أي ملكية تلقائية لتلقي الدعوات.

مادة رقم 6 – وثائق خاصة

بالنسبة لقطاع البضائع A01 – "تصميم المعرض" (تحتوي الورقة الإلكترونية أيضاً على معلومات تقنية حول هيكل الشركة والتجهيزات) يجب تقديم:

1. المراجع المتعلقة بالمعارض الرئيسية التي تم إجراؤها على مدى السنوات الثلاث الماضية مع تفاصيل جميع الخصائص التقنية للأجنحة الأكثر تمثيلاً والتي يمكن استكمالها من خلال توثيق الصور (يوصى بالإشارة إلى معلومات مفصلة على الأقل لتجهيز واحد لكل منطقة جغرافية تطلب التسجيل مع الإشارة إلى المساحة الصافية التي تم إعدادها ومكان التنفيذ والمواد المستخدمة، على سبيل المثال: عامود طويل، خشب الخ...) حيث أن حجم هذه المستندات قد يكون كبير جداً يمكن إعادة توجيهها عبر رسائل بريدية متعددة.

2. قائمة المعدات وملحقات المعامل والمستودعات المملوكة. يرجى الانتباه إلى أن التسجيل في قسم A01 سيتم من قبل المكتب المختص فقط بعد إجراء تقييم المستندات المشار إليها في النقطتين 1 + 2.

بعد هذا التقييم سيتم تحديد معايير التسجيل فيما يتعلق:

المساحة بالمتر المربع المنطقة الجغرافية المواد المستخدمة في القاعدة
لهذه العناصر يمكن اختيار الشركة المسجلة لغرض الدعوة إلى مناقصة تعدها البعثة التجارية.

مادة رقم 7 – وقف التسجيل

يتم وقف فعالية التسجيل في سجل الموردين لفترة زمنية لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد عن سنة واحدة في حال حصول المورد متوسط تقييم أقل من 3، ويمكن أيضاً وقف التسجيل عند التحقق من إغفال إبلاغ التغييرات المتعلقة بالمعلومات الواردة في سجل الشركة إذا ما كان لدى المورد إجراءات قانونية و/أو تحكيمية مع البعثة التجارية الإيطالية أو إذا كان المورد مذنباً في التأخير في عمليات التسليم وعمليات التفتيش السلبية والفشل المؤقت في تحقيق أحد الالتزامات المنصوص عليها في تنفيذ العقد الموكل إليه.

يتم اعتماد بند التوقيف من قبل مدير مكتب البعثة التجارية الإيطالية في عمان ويجوز إغائه في بداية المدة المشار إليها فيها، بسبب:

تقديم الطرف المعني أدلة موثقة على أن الظروف التي أدت إلى اعتماده قد انقضت أو التغت، وفي حال لم تزل أسباب هذه الشروط تسقط. وسيتم إرسال الوقف إلى الطرف المعني عن طريق البريد الإلكتروني.

مادة رقم 8 – الإلغاء

يتم ترتيب الإلغاء من سجل الموردين إذا ما كان المورد المسجل:

1. في حال لم يتم بواجبه في إحدى الحالات المذكورة في المادة رقم 3 من هذه اللائحة.
2. في حال وجود تقييمات لا تصل إلى الدرجة 3 تشير إلى أكثر من توريد / خدمة.
3. إذا كان المورد قد خضع بالفعل لإجراء تعليق لم يتم إلغاؤه أو تم الإبلاغ عن 3 إجراءات تعليق على الأقل خلال فترة مدتها 3 سنوات ؛
4. مستبعد من العطاءات من جانب الإدارات الحكومية الأخرى.
5. مذنب بخروقات متكررة للعقد.
6. غير مهتم ومستمر بالتعاقد (عدم الرد ومن غير دوافع لثلاثة طلبات على الأقل بتقدير مدته سنتين).
7. إذا لم يقدم ملاحظات لمدة سنتين على التحديث السنوي المطلوب.
8. التأكد من فقدان شروط الوصول بعد التسجيل. سيتم إبلاغ إلغاء الطرف المعني عن طريق البريد الإلكتروني في الحالات الخمسة الأولى، بينما لن يتم إعطاء أي بلاغ فيما يتعلق في الحالتين 6 + 7.

يتم اعتماد أمر الإلغاء من قبل مدير مكتب تنسيق شؤون التنظيم والإدارة والموارد البشرية بناء على اقتراح مدير مكتب التراث والمشتريات والخدمات العامة، يمكن للشخص الذي تم إلغاؤه في الحالتين 6 و 7 تقديم طلب لتسجيل جديد بعد فترة لا تقل عن سنتين من تاريخ الإلغاء.

معالجة البيانات الشخصية

سيتم جمع كافة البيانات التي تتلقاها البعثة التجارية الإيطالية تنفيذاً لهذا النظام ومعالجتها حصرياً للأهداف التي يسمح بها القانون وبما يتوافق مع الأحكام الواردة في التشريع الحالي فيما يتعلق بحماية البيانات الشخصية، يجب النظر في أحكام النظام الأساسي المستبدلة أو المعدلة أو الملغاة أو المرفوضة تلقائياً عندما يكون المحتوى النسبي غير متوافق مع أحكام القوانين اللاحقة أو الإلزامية.

يتعهد التاجر/ المختص/ المقاول عند تنفيذ العقد/ التكليف/ الاتفاقية بالاحترام الكامل لمدونة قواعد السلوك التي اعتمدها البعثة التجارية الإيطالية فيما يتعلق بأحكام المرسوم الرئاسي 2013/62 المتفق عليه من مجلس الإدارة بموجب قرار رقم 17/402 بتاريخ 24 كانون الثاني 2017.

توجد مدونة قواعد السلوك والإجراءات التأديبية الخاصة بالبعثة التجارية الإيطالية على الموقع الإلكتروني www.ice.gov.it قسم "الإدارة النزاهة" – "الأحكام العامة" – قوانين عامة:

https://ww2.gazzettaamministrativa.it/opencms/export/sites/default/_gazzetta_amministrativa/amministrazione_trasparente/_agenzie_enti_stato/_agenzia_ICE/010_dis_gen/020_att_gen/2014/Documenti_1389874530679/1494585254145_code_of_conduct_for_ice-agency_employees-_2017.pdf